سياسة خصوصية البيانات

جمعية سعادة الطفل – إرث محمد

أولاً: المقدمة

تلتزم الجمعية بحماية سرية وخصوصية البيانات التي تجمعها من المستفيدين، الأعضاء، الموظفين، المتطوعين، المتبرعين، والشركاء. وتُعد هذه السياسة إطارًا لضمان استخدام البيانات بشكل مسؤول وآمن، وفقًا للأنظمة والتعليمات الصادرة عن المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي والجهات الرسمية في المملكة العربية السعودية.

ثانياً: نطاق التطبيق

تسري هذه السياسة على جميع:

- أعضاء مجلس الإدارة.
- موظفي ومنسوبي الجمعية.
- المتطوعين والمتعاقدين.
- الجهات الشريكة التي يخول لها الاطلاع على بيانات الجمعية.

ثالثاً: تعريف البيانات

- **البيانات الشخصية:** مثل الاسم، الهوية الوطنية، العنوان، الهاتف، البريد الإلكتروني.
- **البيانات المالية:** مثل تفاصيل التبرعات، الحسابات البنكية، الإيصالات.
- **البيانات الحساسة:** مثل البيانات الصحية أو الأسرية أو الاجتماعية للمستفيدين.

رابعاً: مبادئ جمع ومعالجة البيانات

1. **الشرعية:** لا تُجمع البيانات إلا لأغراض مشروعة ومرتبطة بأنشطة الجمعية.
2. **الشفافية:** يتم إبلاغ أصحاب البيانات بالغرض من جمعها.
3. **الحد الأدنى:** تُجمع البيانات بقدر الحاجة فقط.
4. **الدقة:** يتم تحديث البيانات بشكل دوري لضمان صحتها.
5. **الحماية:** تُخزن البيانات باستخدام أنظمة وإجراءات آمنة.

خامساً: استخدام البيانات

- تُستخدم البيانات حصراً لتحقيق أهداف الجمعية (مثل تقديم الخدمات، التواصل مع المستفيدين، إعداد التقارير).

- يُحظر مشاركة البيانات مع أي طرف ثالث إلا بعد الحصول على موافقة خطية أو وفقًا لمتطلبات قانونية.

سادساً: حقوق أصحاب البيانات

يحق لكل فرد قدم بياناته للجمعية:

1. الاطلاع على بياناته الشخصية.
2. طلب تصحيح أو تحديث بياناته.
3. طلب عدم استخدام بياناته في الأنشطة التسويقية أو الإعلامية.
4. طلب حذف بياناته إذا انتفت الحاجة إليها أو وفقاً للنظام.

سابعاً: حماية البيانات

- تلتزم الجمعية باستخدام أنظمة تقنية وإجرائية تحمي البيانات من الوصول غير المصرح به أو الفقدان أو التلاعب.
- يُسمح بالوصول للبيانات فقط للأشخاص المخوّلين الذين تتطلب مهامهم ذلك.

ثامناً: الإفصاح الإلزامي

يجوز الإفصاح عن البيانات في الحالات التالية:

- الامتثال لأمر قضائي أو نظام رسمي.
- حماية حقوق الجمعية أو حقوق المستفيدين عند الضرورة.

تاسعاً: العقوبات

يُعد أي إخلال بهذه السياسة مخالفة تعرض مرتكبها للإجراءات التأديبية والإدارية، وقد تشمل المساءلة القانونية.

عاشراً: المراجعة والتحديث

تُراجع هذه السياسة بشكل دوري كل سنتين أو عند الحاجة لضمان ملاءمتها مع التطورات التقنية والتشريعية.